

Distr.: Limited
15 April 2003
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السادسة والأربعون

فيينا، ٨-١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣

البند ٦ (د) من جدول الأعمال

تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات: المسائل الأخرى
الناشئة من المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات

الاتحاد الروسي: تعديلات على مشروع القرار E/CN.7/2003/L.7/Rev.1

المتطلبات الدنيا لمعالجة الأشخاص المرتهنين للمواد الأفيونية بالمساعدة
الطبية النفسية

يقترح وفد الاتحاد الروسي ادخال التعديلات التالية على الوثيقة E/CN.7/2003/L.7*

:Rev.1

- ١- يستعاض عن عبارة "وإذ تؤكد مجددا" الواردة في الفقرة ٥ من ديباجة مشروع القرار بعبارة "وإذ تضع في اعتبارها الرأي القائل"؛
- ٢- تحذف الفقرة ٦ من ديباجة مشروع القرار؛
- ٣- يستعاض عن الجزء الوارد بعد عبارة "ببروتوكول ١٩٧٢" في الفقرة ٨ من ديباجة مشروع القرار بما يلي: "وكذلك بالوثيقتين اللتين أقرهما مؤتمر الأمم المتحدة لسنة ١٩٦١ لإقرار اتفاقية وحيدة للمخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لسنة ١٩٧٢ للنظر في تعديلات الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١"؛

* هذه الوثيقة صادرة دون تنقيح.



- ٤- يستعاض عن عبارة "تلاحظ بارتياح" الواردة في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار بعبارة "تحيط علما"؛
- ٥- يستعاض عن الفقرة ٢ والفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار بالنص التالي:
 "٢- تحث جميع الدول على أن تدرس استصواب المتطلبات الدنيا وعلى أن تزود المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات برأيها بشأن المسألة، ولا سيما بشأن جدوى تنفيذ هذه المتطلبات، مع مراعاة الصفات المميزة لتنميتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ونظمها القانونية والعوامل الأخرى ذات الصلة"؛
- ٦- يستعاض عن الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار بالنص التالي: "٣- تطلب إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أن تدرس ملاءمة المتطلبات الدنيا في إطار النظام الدولي الحالي لمراقبة المخدرات، بما في ذلك استخدام الميثادون والبوبرينورفين، وهما مادتان مدرجتان في الجدول الأول من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة بروتوكول سنة ١٩٧٢، المعدل للاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١، وفي الجدول الثالث من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١، على التوالي، باعتبارهما عنصريين من عناصر المعالجة الصيدلانية للمساعدة الطبية للأشخاص المرتهنين للمواد الأفيونية، وأن تقدم رأيها كتابة إلى الدورة السابعة والأربعين للجنة المخدرات".